

87 - التنكيت على المختصر في التفسير | الصفحة : 87 سورة

النساء | | ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد قال الله تعالى اعوذ بالله من الشيطان الرجيم - [00:00:01](#)
للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه او كثر نصيبا مفروضا للرجال حظ
مما تركه الوالدان والاقربون كالاخوة والاعمام بعد موتهم قليلا كان او كثيرا - [00:00:28](#)
وللنساء حظا مما تركه هؤلاء خلافا لما كان عليه امر الجاهلية من حرمان النساء والاطفال من الميراث هذا النصيب حق مبين المقدار
مفروض من الله تعالى اقول في هذه الاية الكريمة - [00:00:56](#)
بيان الحقوق سواء كان هذه الحقوق قليلة او كثيرة. فقال للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون ثم قال وللنساء نصيب مما ترك
الوالدان والاقربون كان بالامكان يقال للرجال والنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون - [00:01:19](#)
ولكن جيء بجملة مستقلة في امر النساء يشار الى ان حقهن حق لا يحق لاحد ان يتلاعب فيه ابدا فكما ان للرجال حق كذلك للرجال
حق وقال مما ترك اي اي شيء تركه الميت فهم اسوة به - [00:01:42](#)
ثم قال نصيبا مفروضة نصيب المفروض اي فريضة فرضها الله تعالى ونصيب حده الله تعالى لا يحق لاحد ان يتلاعب به البتة ولما
بكى ربنا هذا ذكر ادبا من الاداب التي ينبغي ان يتأدب المسلمون بهم. قال واذا واذا حضر القسمة اولوا القربى - [00:02:05](#)
واليتامى والمساكين. فارزقوهم منه وقولوا لهم قولوا معروفا واذا حضر قسم التركة من لا يرثوا من الاقارب واليتامى والفقراء
فاعطوهم على سبيل الاستحباب من هذا المال قبل قسمته ما تطيب به نفوسكم فهذا فهم متشوفون اليهم - [00:02:31](#)
وقد جاءكم بلا عناء وقولوا لهم قولوا حسنا لا قبح فيه وتأمل اخي الكريم كيف ان الله تعالى قد قدم اولي القربى عن اليتامى وعلى
المساكين لان هذا القريب يعني اولي بالمعروف في مثل هذا وربما كان هذا ابن ابن - [00:02:58](#)
او اب اب اب فيكون قريب جدا وثمة حاجب حجبهم هؤلاء يعطون تطيبيا لانفسهم قبل قسمة المال واليتامى باعتبار ان اليتيم قد
حرم الاب والمساكين لهو الذي اسكنته الحاجة. قال فارزقوهم منه. وتأمل فارزقوه منه - [00:03:21](#)
وقولوا لهم قولوا معروفا لاجل ماذا؟ لاجل ان يجمع بين الاحسان القولي والاحسان الفعلي ثم قال تعالى وليخش الذين لو تركوا من
خلفهم ذرية ضعافا طافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولوا سديدا - [00:03:43](#)
قال وليخش الذين لو ماتوا وتركوا خلفهم اولادا صغارا ضعافا خافوا عليه من الضياع فليتقوا الله فيما تحت ولايته من الايتام بترك
ظلمهم حتى لا ييسر الله لهم بعد موتهم من لا يحسنوا لاولادهم - [00:04:08](#)
كما احسنهم وليحسنوا في حق اولاد من يحضرون وصيتهم بان يقولوا لهم قولوا مصيبا للحق بان لا يظلم في وصيته حق ورثته من
بعده ولا يحرم نفسه من الخير بترك الوصية. طبعا العبارة جاءت هكذا - [00:04:30](#)
وفيها شيء لما قال فليتقوا الله فيمن تحت ولايتهم من الايتام بترك ظلمهم حتى ييسر الله لهم بعد موتهم من يحسن لاولادهم كما
احسنهم العبارة هكذا ممتازة جدا على طريقة - [00:04:55](#)
على طريقة اه يعني احسن لايتام الآخرين ييسر الله لك من يحسن الى ايتامك قال وليحسن في حق اولادي من يحضرون وصيته بان

يقول لهم قولاً مصيباً للحق بان لا يظلم في وصيته حق ورثته من بعده - [00:05:14](#)

فالانسان كلما انصف الآخرين يسر الله له من يوصف له ثم قال الله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلماً انما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً ان الذين يأخذون اموال اليتامى - [00:05:35](#)

ويتصرفون فيها ظلماً وعدواناً انما يأكلون في اجوافهم ناراً تلتهب عليهم وستحرقهم النار يوم القيامة اذا هذا تهديد خطير. ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلماً انما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً - [00:06:00](#)

طبعاً جاء التعبير بالاكاد ان غالب المنافع تكون بالاكل وفيه تبخيس لامر الدنيا ولامر الحرام انه غالباً يؤول الى البطن ثم يخرج من المخرجين ثم قال الله تعالى طبعاً هنا في التفسير قال ان الذين يأخذون اموال اليتامى ويتصرفون فيها ظلماً وعدواناً انما يأكلون في اجوافهم - [00:06:26](#)

ناراً تلتهب عليهم وستحرقهم النار يوم القيامة. ثم قال تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة فلها النصف - [00:06:52](#)

ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلأمه الثلث فان كان له اخوة فلأمه السدس من بعد وصيتي يوصي بها او دين - [00:07:17](#)

ابائكم وابنائكم لا تدرون ايهم اقرب لكم نفعا فريضة من الله ان الله كان عليماً حكيماً ان الذين يأخذون اموال اليتامى ويتصرفون فيها ظلماً وعدواناً انما يأكلون في اجوافهم ناراً تلتهب عليهم - [00:07:39](#)

وستحرقهم النار يوم القيامة. ثم قال بعدها يعهد الله اليكم ويامرکم في شأن ميراث اولادكم ان الميراث يقسم بينهم للابن مثل نصيب البنات فان ترك الميت بنات دون ولد ذكر فلبنتين - [00:08:05](#)

فاكثر الثلثان مما ترك وان كانت بنتا واحدة فلها نصف ما ترك ولكل واحد من ابوي الميت سدس ما ترك ان كان له ولد ذكران او انثى وان لم يكن له ولد ولا وارث له غير ابويه فللأم الثلث - [00:08:29](#)

وباقى الميراث لابيها. وان كان للميت اخوة اثنان فاكتر ذكورا كانوا او اناثاً. اشقاء او غير اشقاء فلأمه السدس فر والباقي للاب تعصياً ولا شيء للاخوة. ويكون هذا القسم الميراث بعد تنفيذ الوصية التي اوصى بها الميت - [00:08:51](#)

بشرط ان لا تزيد وصيته عن ثلث ماله وبشرط قضاء الدين الذي عليه وقد جعل الله تعالى قسمة الميراث على هذا لانكم لا تدرون من الاباء والابناء اقرب لكم نفعا في الدنيا والاخرة - [00:09:18](#)

فقد يظن الميت باحد ورثته خيراً فيعطيه المال كله او يظن به شراء فيحرمه منهم وقد يكون الحال خلاف ذلك والذي يعلم ذلك كله هو الله الذي لا يخفى عليه شيء - [00:09:38](#)

ولذلك قسم الميراث على ما بين وجعله فريضة منه واجبة على عباده ان الله كان عليماً لا يخفى عليه شيء من مصالح عباده حكيماً في شرعه وتدبيره اقول هذه الآية العظيمة التي فصلت - [00:09:55](#)

امور الميراث ابتدأها ربنا بقوله يوصيكم الله في اولادكم وفي هذا ملمح على ان هذا فيه عظيم التصنيف والتقسيم للورثة وان الله سبحانه وتعالى ارحم بالوالدين من الابوين ثم قال للذكر مثل حظ الانثيين وسماه حظ حتى نعلم انه قسمة عظيمة - [00:10:17](#)

قال فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك. اذا لم يكن للاخوات اخ يعقبهن فمهما جن لا يأخذن اكثر من الثلثين قال وان كانت واحدة اي واحدة من غيرها وان كانت واحدة فلها النصف اي نصف التركة - [00:10:46](#)

ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد الام والاب ياخذان السدس فقط اذا كان للميت فرع وارث والاب يأخذ الثلث زائد الباقي اذا كان الفرع الوارث انثى - [00:11:05](#)

فان لم يكن له ولد ووارثه ابواه فلأمه الثلث الام تأخذ الثلث اذا لم يكن للميت فرع وارث ولا اخوة فان كان له اخوة فلأمه اذا كان الميت اخوة الام ستأخذ السدس فقط - [00:11:23](#)

حتى وان كان الاخوة غير وارسين اذا كان وجود اب من بعد وصية يوصي بها او دين. الميراث لا يقسم الا بعده. اولا الغسل والتكفير

والدفن اداء حقوق الله تعالى اداء الوصية - [00:11:39](#)

هاي ثلاثة اشياء على هذا الترتيب ثم تأتي بعدها التركة ثم قال اباؤكم وابناؤكم لا تدرون ايهم اقرب لكم نفعا؟ اشارة من عند الله

تعالى الى ان هذا التقسيم هو الذي يصلح للبشرية فقط - [00:11:54](#)

وتأمل فيها فان الله قد بدأها ليوصيكم الله في اولادكم وختمها بهذه الاية ثم قال بعد ذلك شيء فريضة من الله اي ان الله قد فرض

هذا فريضة ثم قال ان الله كان عليما حكيما فتأمل يوصيكم الله - [00:12:14](#)

تأمل فريضة من الله تأمل ان الله كان عليما حكيما عليم حكيم بما شر وبما يصلح لعباده من فوائد الايات دلة احكام المواريث على ان

الشريعة اعطت الرجال والنساء حقوقهم - [00:12:32](#)

مراعية العدل بينهم وتحقيق المصلحة بينهم التغليظ الشديد في حرمة اموال اليتامى والنهي عن التعدي عليها. وان تضيعها على

اي وجه كان لما كان المال من اكثر اسباب النزاع بين الناس تولى الله تعالى قسمته في احكام المواريث - [00:12:52](#)

نسأل الله تعالى ان يجعلنا ممن يأخذ حقه كاملا ويعطي حق الاخرين كاملا هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله

وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين - [00:13:16](#)

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:13:36](#)